



جانب السيد وزير العدل

الموضوع: عقد اتفاق بالتراصي مع محاميين فرنسيين لمساعدة رئيس هيئة القضايا في الدعوى المقدمة من الدولة الفرنسية أمام قاضية التحقيق الفرنسية في ملف انا كوساكوفا ورفاقها.

المرجع: قرار مجلس الوزراء رقم ٣٥ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٦.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٦ قرر مجلس الوزراء تكليفكم، وبالسرعة الممكنة ووفقاً للأصول، تقديم أسماء جديدة لمحامين فرنسيين للتعاقد معهم لمساعدة رئيس هيئة القضايا في الدعوى المقدمة من الدولة الفرنسية أمام قاضية التحقيق الفرنسية في ملف انا كوساكوفا ورفاقها، وذلك لعدم توافر معلومات وافية وواضحة حول الأسماء المرفوعة،

وأنه رغم ما شاب الطلب المقدم من قبل الوزارة بهذا الخصوص من ثغرات قانونية لاسيما لناحية مخالفة الشكليات التي نص عليها القانون (المادة ١٩/١ من المرسوم الاشتراعي رقم ١٩٨٣/١٥١ والمادة ٥/٥ من المرسوم رقم ١٤٨٠١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٠) لجهة ضرورة وجود اقتراح حول الأسماء من قبل مدير عام وزارة العدل،

وأنه نظراً لحساسية المسألة المعروضة لتعلقها بحقوق الدولة، وفي ضوء غيابكم عن حضور جلسات مجلس الوزراء، قرر السيد رئيس مجلس الوزراء دعوة السيد مدير عام وزارة العدل لحضور الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٦ في محاولة لاستدرار التوافق في الطلب المرفوع من قبلكم، وبالفعل فقد جرى خلال الجلسة استدرار تلك التوافق، إلا أن النقاش بين السادة الوزراء انتقل للبحث في الإسمين المرفوعين من قبل الوزارة بعيداً عن الشكليات المفروضة قانوناً والتي جرى تجاوزها بفعل خطوة السيد رئيس مجلس الوزراء بدعوة مدير عام الوزارة على الوجه المعروض،

وتبيّن أنه بخلاصة النقاشات في مجلس الوزراء، لم يقتتنع السادة الوزراء بالأسماء المرفوعة من قبلكم لعدم توافر معلومات وافية وواضحة حولها في الملف لاسيما وأنكم لم تحضرروا تلك الجلسة للمناقشة في هذه المسألة معهم فتقربون تكليفكم، وبالسرعة الممكنة ووفقاً للأصول، تقديم أسماء جديدة،

وبالتالي، يظهر مما تقدم، أن النقاش تجاوز البحث في مدى قانونية الطلب المرفوع من قبلكم على الوجه المشار إليه آنفاً، وأصبح محصوراً بالأسماء المقترحة لتمثيل الدولة اللبنانية،

وعليه، وحفاظاً على مصلحة الدولة والحرص على صيانة حقوقها،

وبدل إطلاق النقاش في الإعلام ومن خلال مؤتمرات صحافية للدفاع عن قانونية الطلب المرفوع من قبلكم وهو أمر تم تجاوزه وأضحي خارج النقاش وفقاً لما هو مبين أدناً،

ولكون النقاش أمسى محصوراً حول المحامين المتردحين والواجب إعطاء الصيغة النهائية لعقودهم بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء وفقاً لما تنص عليه المادة الأولى من المرسوم رقم ١٤٨٠١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٠

ووضعياً للأمور في موقعها الدستوري والقانوني الصحيح والحفاظ على مصلحة الدولة العليا،

وبناءً لطلب السيد رئيس مجلس الوزراء،

فإنه يبلغكم أنه بقصد الدعوة إلى جلسة عاجلة وطارئة لمجلس الوزراء وعلى جدول أعمالها بند وحيد يتعلق بموضوع الاتفاق بالتراصي مع محاميين فرنسيين لمساعدة رئيس هيئة القضايا في الدعوى المقدمة من الدولة الفرنسية أمام قاضية التحقيق الفرنسية في ملف اانا كوساكوفا ورفاقها، وهو يدعوكم لحضورها للباحث والنقاش مع السادة الوزراء حول هذه المسألة وليرقر مجلس الوزراء في ضوء هذه النقاشات ما يراه مناسباً في هذا الصدد.

القاضي محمود مكيه
مكيه
أمين عام مجلس الوزراء